13- شرح كتاب الصلاة من الروض المربع للبهوتي- فضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير وفقه الله تعالى

سامي بن محمد الصقير

قال رحمه الله ويقول ويقول يعني ناطقا بلسانه فلا بد من النطق. يقول قائما في فرض مع القدرة الله اكبر. يقول قائما والقيام هنا ركن كما سيأتي القيام ركن كما سيأتي في اركان الصلاة - 00:00:00

فلا تصح من جالس لغير عذر. اذا القيام ركن من ركن من اركان الصلاة. ويسقط في اربع مواضع يسقط في اربع مواضع. الموضع الاول عند العجز. الموضع الثاني في النافلة. والموضع - 00:00:22

الثالث اذا كان خائفا كما لو كان بينه وبين العدو جدار قصير لو قام لرآه العدو. فهنا يصلي جالسا للضرورة. والموضع الرابع اذا صلى الامام قاعدا فانهم يصلون وراءه قعودا كتبا. اذا هذه اربع مواضع يسقط فيها - 00:00:42

الموضع الاول اذا كان عاجزا لقوله عليه الصلاة والسلام صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا الموضع الثاني في النافلة لقوله عليه الصلاة والسلام اجر صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم. والموضع الثالث اذا كان خائفا مثل بينه وبين العدو - 00:01:02

جدار قصير لو قام رآه العدو ويخشع فهو يصلي جالسا. الموضع الرابع يسقط القيام ايضا لاجل المتابعة. فيما اذا الامام قاعدا لقوله عليه الصلاة والسلام واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. طيب ويقول قائما في فرض في فرض اي في الفريضة - 00:01:23

فيخرج بذلك النافلة. وقالوا في فرض هل يدخل فيه النذر هل يدخل النذر؟ ها؟ نعم. النذر كالفرظ ولهذا قال الفقهاء رحمهم الله الواجب بالنذر يحذى به حذو الواجب في اصل الشرع. وعليه فلو قال لله علي - 00:01:43

نذر ان اصلي ركعتين. اصلي ركعتين. فيجب عليه ان يصلي ركعتين وهو قائم. وهو قائم. طيب لو قال لله علي نذر ان اصلي ركعتين جالسا وقام خالف نذره نقول فعله على وجه اكمل. فالانسان اذا اذا نذر صفة وفعلها على وجه اكمل فانه يجزئ. لانه اتى بالواجب وزيادة - 00:02:04

ولهذا لما قال رجل للنبي عليه الصلاة والسلام في حديث جابر اني نذرت ان فتح الله عليك مكة ان اصلي ركعتين في بيت المقدس قال صلي ها هنا فاعاد علي - 00:02:29

قال صلي ها هنا فاعاد عليه فقال شأنك اذا. نعم الصحابة رضي الله عنهم لما امرهم النبي عليه الصلاة والسلام خلاص قالوا كان احدنا يلزق منكبه بمنكبه وكعبه بكعبه المنكر بالمنكب والكعب الكعبة. ولكن هل هذا في جميع الصلاة؟ او عند ابتدائها لتحقيق المساواة - 00:02:39

اكثر العلماء على ان هذا في ابتداء الصلاة لتحقيق المساواة. كما ذهب اليه الحافظ ابن حجر رحمه الله. لما بول البخاري باب غذاء باب ما جاء في تسوية الصف بالكعب قال المراد بذلك عند ابتداء الصلاة لا في جميع الصلاة. لا في جميع الصلاة - 00:03:07

قال رحمه الله تعالى نعم ويقول قائما في فرض مع القدرة مع القدرة الله اكبر فقوله رحمه الله القدرة احترازا مما لو كان عاجزا يعني بمعنى انه لا يستطيع النطق اما باصل الخلقة كما كالاخرس - 00:03:25

واما لعلة لعلة حادثة كالمرظ وما اشبه ذلك فانه حينئذ ينوي بقلبه او يشيب. تكفي الاشارة. قال الله اكبر فلا تنعقدوا الا بها نطقا. نطقا افاد قوله قوله افاد قوله نطقا او استفدنا من قوله نطقا انه لابد من التلفظ باللسان فلو كبر - 00:03:45

قال لحديث تحريمها التكبير والنبي صلى الله عليه وسلم واظب على التكبير. قال رواه احمد وغيره فلا تصح انك كسه. نعم. فلا تصح

ان نكسه او قال الله الاكبر الجليل ونحوه او مد همزة الله او اكبر او قال اكبار واما مططه كرهت مع بقاء المعنى فان اتى بالتحريمة او ابتدأها او - 00:04:11

تم غير قائم صحت نفلا ان اتسع الوقت. نعم. فلا تصح ان نكسه. او قال الله الاكبر او الجليل ونحوه لا تصلح نكسه بان قال اكبر الله لا تصح. طيب هذه الكلمة الله اكبر. جملة مكونة من مبتدأ وخبر - 00:04:38

الله مبتدأ. اكبر خبر. وهنا اكبر اكبر. لم يذكر المفظل عليه. لم يذكر المفظل عليه فقال بعض العلماء لان اكبر هنا ليست اسم تفضيل الاكبر بمعنى كبير معلوم انه اذا لم تكن اسم تفضيل فلا حاجة الى ذكر المفضل عليه. ولكن هذا القول ضعيف. ضعيف والصواب ان اكبر اسم تفضيل - 00:05:02

ولكن لم يذكر المفضل عليه لم يقل الله اكبر من كذا لافادة العموم. افادة العموم طيب هذه التكبير او قول الله اكبر لابد فيه من شروط الشرط الاول الترتيب الترتيب - 00:05:29

فان نكسه لم يصح واضح؟ طيب الشرط الثاني الموالاة. فلا يجوز او لا يصح ان يقول الله. ثم بعد ثلاث دقايق اكبر لان النبي عليه الصلاة والسلام كبر مواليا. الشرط الثالث الا يمد الهمزة في الجزء الاول ولا في التالي - 00:05:45

ولا يقول الله اكبر؟ لان الجملة حينئذ تنقلب من كونها خبرية الى استفهامية كذلك ايضا لا يمد الهمزة في الجزء الثاني. لا يقول الله اكبر. كانه ايضا استفهام والرابع الا يمد الباء. فلا يقول الله اكبر. لان اكبار جمع كبر والكبر والطبل. الكبر هو - 00:06:07

اذا لا بد في في هذه الكلمة الله اكبر من هذه الشروط. ترتيب والموالاة والا يمد الهمزة في الجزئين الا يمد الباء من لا يمد الباء. طيب او قال الله الاكبر. الله اكبر - 00:06:33

ايضا لا يصح اولا لانه لم يرد. وثانيا ان لفظ الاكبر ليس كلفظ ان لفظ الاكبر ليس كلفظ اكبر. لان اكبر بدون ابلغ. ابلغ في التفضيل. طيب او الجليل ونحوه لم يصح - 00:06:50

او الله الاعظم وما اشبه ذلك لم يصح. لانه خلاف الوارد خلاف الوارد. وقال بعض العلماء نعم انه يصح ان يكبر او يفتتح الصلاة باي تعظيم. فلو قال الله الاجل او الله الاعظم صح صح وهذا مذهب ابي حنيفة - 00:07:07

مثلا الحنفية ولذلك يذكر ان احد الخلفاء اراد ان يتخذ مذهب ابي حنيفة مذهبا له في دولته فنهاه بعض العلماء قال لا تتخذه هذا المذهب لا سيما في في لما كانوا انتشر عندهم الرأي قال لماذا؟ قال انا انا ساصلي لك صلاة حنفي وانت احكم - 00:07:26

قام يصلي قال الله الاجل الله الاجل مدهامتان ركع ولم يطمئن رفع ولم يطمئن ولم سبح لا في الركوع ولا في ولم يحمل في هذا وسجد بدون تسبيح ورفع بدون بدون استغفار. وجلس وظرط وخرج قال هذا حنفي حنفية. لانهم لانهم يرون الخروج من الصلاة بفعل مناف - 00:07:48

الله اعلم صحته قال ونحن او مد همزة الله او اكبر او قال اكبار فانه لا يصح ما تقدم. قال وان كره مع بقاء المعنى ان مططه. كره مع بقاء المعنى. ثم التطهر قال اه قال الله - 00:08:14

اكبر ما اشبه ذلك لابد ان ايش؟ ان يقطعه قطعا الله اكبر طيب قال فان اتى بالتحريمة ثم قال رحمه الله فان اتى بالتحريمة او ابتدأها او اتمها غير قائم صحت نفلا ان اتسع الوقت هذه احدى - 00:08:36

التي مرت علينا مما ينقلب فيه الفرد ان اتى بالتحريمة وهو جالس. او ابتدأه وهو جالس واتمه وهو قائم فانها تنقلب نفلا بشرط ان اتسع الوقت. فان كان الوقت ضيقا بحيث لا يتسع الا الفريضة. ففي هذا الحال لا يصح. لان الوقت - 00:08:56

اجي تعين للفرد الوقت تعين للفرق طيب يقول الله اكبر اذا قال قائل ما هي الحكمة من افتتاح الصلاة بهذا اللفظ؟ الله اكبر؟ الجواب ان الحكمة فيه الدلالة على التعظيم. تعظيم الله عز وجل. وانه سبحانه وتعالى اكبر من كل شيء. فانت حينما تكبر تستشعر ان الله - 00:09:16

عز وجل اكبر واعظم من كل شيء. وانك ايها العبد اذل من كل شيء بين يدي الله عز وجل. يقول ويكون حال التحريم في رافعا يديه ندبا رافعا يديه فيرفع يديه كلتيهما. اليمنى واليسرى. فان عجز رفع ما قدر عليه. فان عجز سقط - 00:09:40

اذا يرفع يديه جميعا فان عجز رفع ما يقدر عليه اما اليمنى واليسرى. فان عجز سقط ولهذا قال فان عجز احداهما رفع الاخرى مع ابتداء التكبة. وقوله ويكون حال التحريم رافعا يديه رافعا يديه يعني - 00:10:04
انه يكبر حال الرفع. يكبر حال الرفع فيكون ابتداء التكبير مع ابتداء الرفع وانتهاؤهما انتهائه. يقول الله اكبر من حين ما يرفع يديه يبدأ يبدأ بالتكبير ثم يرفع نعم يبدأ بالتكبير مع الرفع. وينهيه ما معه. طيب - 00:10:24
احدى الصفات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وقد ورد صفتان اخريان وهما انه يكبر ثم يرفع الصفة الثالثة انه يرفع ثم يكبر تكون صفات الرفع عند تكبيرة الاحرام ثلاث صفات - 00:10:49
الصفة الاولى ان يقرن بين الرفع والتكبير بان يقول الله اكبر فيكون ابتداء التكبير مع ابتداء الرفع وانتهاء انتهائه الصفة الثانية ان يكبر ثم يرفع. يقول الله اكبر ثم يرفع يديه - 00:11:13
والصفة الثالثة عكسها انه يرفع يديه ثم يكبر يقول الله اكبر وكل هذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم والعبادات الواردة على وجوه متنوعة. اذا ورد عبادة على صفات متنوعة - 00:11:32
فهل الافضل ان نختار نوعا واحدا في ان ننظر الى الاكمل ونفعله او الافضل التلفيق فيما يمكن التلفيق فيه او الافضل ان يفعل هذا تارة وهذا تارة. هذا خلاف بين العلماء. يعني العبادات الواردة على وجوه متنوعة اختلف فيها العلماء على ثلاثة اقوال - 00:11:51
فمنهم من قال انه يختار اكمل الصفات ويلازمه. يختار اكمل صفة ويلازمها فمثلا في الاستفتاحات او في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يختار اكمل صفة ويلازمها. وهذا هو المذهب. وقال بعض العلماء - 00:12:13
انه يجمع بين ما يمكن فيه الجمع. انه يجمع بينما يمكن فيه الجمع فيأخذ من كل صفة ما ليس في الاخرى يأخذ من كل صفة ما ليس في الاخرى مثل الان الفاظ الفاظ التشهد عن النبي عليه الصلاة والسلام وردت على صفات - 00:12:33
على هذا القول تجمع الاحاديث وتنظر الحديث في حديث ابن مسعود قد يكون فيه الصفة ليست في حديث ابن عباس او في حديث كعب ابن عجرة. فتأخذ من هذا وتضع في هذا - 00:12:53
وحينئذ يكون لديك تشهدا ملفقا. ملفقة منين؟ من مجموع احاديث وهذا القول ضعيف جدا وان كان قد قال فيه بعض العلماء فهو ضعيف لاننا في لاننا في الحقيقة لو قلنا بهذا لاتينا بصفة جديدة - 00:13:07
بصفة جديدة ولم يرد ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول ذلك ملفقا. كان يقول هذا او هذا. يعني القول الاول من حيث النظر اقوى. يقول مثلا الزم صفة معينة - 00:13:27
اختر اكمل. اختر اكمل صفة والزمها. هذا لم يغير ما وردت به السنة. لكن الثاني حقيقة حرف حرف انه اتى بذكر لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعض العلماء انه يفعل هذا تارة وهذا تارة. انه يفعل هذا تارة وهذا تارة وهذا - 00:13:37
جار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وعلل ذلك رحمه الله في عدة علل. منها قال ان هذا هو الاتبع. الاتبع لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا هو الاسباب للسنة. لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذا وفعل هذا ولم يداوم على نوع معين - 00:14:01
وكمال الاتباع ان تفعل كما فعلت. فتفعل هذا تارة وهذا تارة. وثانيا من الفوائد ان فيه حفظا للشريعة في حفظ للشريعة لان الانسان اذا داوم على نوع معين نسي الاخر. وثالثا انه احظر للقلب. احظر للقلب. الانسان اذا كان يفعل هذا تارة وهذا تارة صار - 00:14:25
احضر لقلبه. بخلاف ما اذا كان يلزم نوعا معينا فانه يفعله تلقائيا اوتوماتيكيا الله اكبر سبحانك اللهم وبحمدك على طول لكن اذا عود نفسه انه تارة يستفتح بهذا ويستفتح بهذا صار ذلك احضر لقلبه. وايضا من الفوائد - 00:14:53
التنوع التيسير على المكلف. التيسير على المكلف وهذا يظهر جليا في مسألة التسبيح تسبيح ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام على صفات اربع كما سبق قد يكون في بعض الصفات قد يكون فيها تيسير على المكلف - 00:15:15
الانسان لو كان مستعجلا بعد الصلاة. فهو اما ان يدع التسبيح او يسبح بتسبيح قليل. فحينئذ يسبح قول سبحان الله عشرا الحمدلله عشرا الله اكبر عشرا هنا يستفيد انه حصل التسبيح وثانيا لم يفت مقصوده. لم يفت مقصوده. طيب - 00:15:35
خامسا ايضا التنشيط المكلف. لئلا يمل لان الانسان اذا لزم صفة معينة فانه صفة معينة فانه يمل. لكن اذا كان يفعل هذا تارة وهذا تارة

صار ذلك انشط صار ذلك ينشر ايضا من من الفوائد انه ان ذلك يوجب اجتماع القلوب - 00:15:58
اجتماع القلوب وذلك لانه قد يكون بعظ الناس او بعظ المذاهب يلزم صفة من الصفات والمذهب الاخر يلزم صفة من الصفات وانت فانت اذا فعلت هذا تارة وهذا تارة صار في فعلك صار في هذا الفعل تأليف لهؤلاء ايش بعد؟ ولهذا - 00:16:26
هؤلاء لهؤلاء ولهؤلاء فمثلا لو قدر ان بعض المذاهب يرى الاستفتاح في سبحانك اللهم ربنا وبحمدك. والاخرون يرون الاستفتاح اللهم باعد بيني وبين خطاياي او يرون انه التكبير عند الصلاة عند افتتاح الصلاة انه يكبر ثم يرفع والاخر يرى انه يرفع ثم يكبر - 00:16:48
والثالث يرى انه يبتدأ التكبير مع الرفع. فانت اذا كنت تفعل هذا تارة وهذا تارة وهذا تارة صار يألفك هؤلاء وهؤلاء وهؤلاء. فيكون فيه التأليف للقلوب واجتماع لها وهذا من الفوائد. ايضا انه بذلك يعني اذا كان يفعل هذا تارة وهذا تارة يخرج المستحب عن مشابهة الواجب - 00:17:10
لان الانسان اذا لزم نوعا معينا وصار لا يفارقه صار في ذلك ايش؟ مشابهة للواجب مشابهة للواجب ايضا من الفوائد ان ان هذا من العدل. ان هذا من العدل. لان الشارع سوى بين عملين. سوى بين عملين - 00:17:33
على حد سواء. فكونك تفعل هذا وتترك هذا هذا من الظلم هذا من الظلم الى غير ذلك من الفوائد. نعم. يقول رحمه الله وينهيه معه مضمومة الاصابع ممدودة. مضمومة الاصابع - 00:17:57
انه لا يفرج اصابع يديه. فيقول هكذا لا ولكن يضم اصابعه ويمدها يعني لا يقبضها. فعندنا الان لا يفرق الاصابع وثانيا انه لا يقبضها ما يقول هكذا وقد قبض اصابعه او يقول هكذا لا تكون ممدودة - 00:18:13
مضمومة مستقبلا باطرافها القبلة. يقول نعم مستقبلا ببطونها القبلة. ايضا لا يقول هكذا بعض الناس يقول هكذا كراتيه ها هذا ايضا خلاف السنة ولذلك ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان اذا اراد ان يكبر ضم اصابعه واستقبل ببطونها القبلة. طيب يقول - 00:18:33
حذو اي مقابل منكبيه. لقول ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الصلاة رفع يديه حتى يكون حذو منكبيه ثم يكبر. يعني ما منتهى رفع اليدين اذا اراد التكبير. يقول حذو منكبيه - 00:18:55
طيب فيقول الله اكبر هكذا وقال بعض العلماء بل يرفع الى فروع الاذنين الاذنين قد ورد ايضا ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا اراد ان يكبر رفع يديه الى فروع اذنيه - 00:19:13
ولكن هنا اذا عندنا ما كم صفة؟ صفتان انه كان يرفع الى حذو المنكبين وانه كان يرفع الى فروع الاثنين. بعض العلماء رحمهم الله جمع بينهما. وقال انهما ليس بصفتين وانما هما صفة واحدة - 00:19:31
فمن قال الى فروع الاذنين فهذا باعتبار منتهى الاصابع ومن قال الى المنكب هذا باعتبار ها طرف الكف او اليد الله اكبر منتهى الكف عند المنكب ومنتهى ومنتهى واطراف الاصابع عند فروع الاذنين. عند فروع الاذنين - 00:19:48
وهذا في الحقيقة طيب هنا سؤال ايهما اولى؟ ان نجعلها ان نجعلهما صفتين او صفة واحدة حقيقة الاولى ان ان نجعلها ان نجعلهما صفتين. صفتين لماذا؟ نقول لانه في الحقيقة اذا قيل رفع يديه الى فروع اذنيه - 00:20:09
هل الان الاصابع اذا اذا كانت عند منتهى الاذن؟ هل يقال رفع يديه الى الفروع او رفع بعضها بعضها. كذلك ايضا اذا قيل رفع يديه الى منكبيه. وقلنا ان المراد اطراف اطراف طرف الكف. هل يقال هنا رفع - 00:20:29
ولا بعض يده بعض يده ما على هذا نقول الاظهر ان انهما صفتان خسائر الصفات. فعلى هذا يجوز. او بل يشرع ان يفعل هذا تارة. وهذا تارة. نعم. طيب. هنا يقول رحمه - 00:20:44
الله رافعا يديه ضمومة الاصابع حذو منكبيه. فاذا قال قائل ما هي الحكمة من رفع اليدين ما هي الحكمة من رفع اليدين هذا التكبير تكبيرة الاحرام يرفع الانسان يديه. وهذا الرفع سنة - 00:21:03
لكن ما هي الحكمة منه؟ نقول لذلك حكم. اولا التأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم هذا بالنسبة لنا وكفى به حكمة. التأسي بالنبي صلى

الله عليه وسلم لقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. فقال عليه الصلاة والسلام - 00:21:22
السلام صلوا كما رأيتموني اصلي. ثانيا ان رفع اليدين فيه اشارة الى رفع الحجاب بينك وبين الله عز وجل وانك قبل الدخول في الصلاة كنت منشغلا ومنهمكا في امور الدنيا. فاذا رفعت يديك اشارة الى انك رفعت الحجاب بينك وبين الله. كما - 00:21:41
ثالثا انه زينة للصلاة. زينة للصلاة ورابعا لاجل ان تشتمل حركات الصلاة او لاجل ان تعم حركات الصلاة الجميع البدن ان تعوق حركات الصلاة جميع البدن. فكل جزء من البدن له عبادة خاصة - 00:22:02
في الصلاة قل جزء من البدن له عبادة خاصة في الصلاة. فالان النظر له عبادة وهو انه يكون الى موضع سجوده وتلقاء وجهه. السمع له عبادة وهو انه ينصت الى قراءة الامام. اليد ايضا لها عبادة وهي الرفع والخفض. وما اشبه ذلك. اذا كل - 00:22:25
كل جزء من اجزاء البدن في الصلاة فله عبادة خاصة. فهذه اربع حكم لرفع اليدين. وهي التأسي اشارة ونرى في الحجاب انه زينة ان كل ان كل جزء من البدن له عبادة له عبادة خاصة. طيب يقول الله اكبر رافعا - 00:22:45
ما حكم هذا التكبير؟ نقول هذا التكبير كما قال المؤلف ركن نعم هذا التكبير ركن لا تنعقد الصلاة الا به فلا يدخل بالصلاة الا بهذا التكبير. لو نوى الدخول في الصلاة من غير تكبير لم تنعقد صلاته. اذا تكبيرة الاحرام ركن من اركان - 00:23:05
لا تصح الصلاة الا به. واعلم ان التكبيرات في الصلاة ثلاثة اقسام. القسم الاول ركن وهو تكبيرة الاحرام وتكبيرات الجنازة تكبيرات صلاة الجنازة كلها اركان والقسم الثاني واجب وهو تكبيرات - 00:23:27
الانتقال والقسم الثالث سنة وهو تكبيرة الركوع لمن دخل والامام راتب والتكبيرات الزوائد في صلاتي العيد والاستسقاء مفهوم الان؟ التكبير في الصلاة ثلاثة اقسام القسم الاول ركن وهو تكبيرة الاحرام وتكبيرات الجنازة كلها اركان - 00:23:48
والثاني واجب وهو تكبيرة الانتقال والثالث سنة وهو تكبيرة الركوع لمن ادرك الامام راكعا فانه يسن له ان يكبر ولو لم يكبر صحت صلاته وكذلك ايضا تكبيرات الزواج العيد والاستسقاء - 00:24:15
قال فان لم يقدر على الرفع المسنون رفع حسب الانكار. طيب يرفع يديه حذو منكبيك مستقبلا ببطون القبلة. بعض الناس الان يدخل اصبعي السبابتين في اذنيك يقول هكذا يعني يضع هكذا - 00:24:40
يعني يضع الابهام والسبابة عند الاذن كيف يكبرون يقول بعضهم هكذا هذا يدخل الابهام في الاذن وبعضهم من خلف كانه يمسح بالوضوء. هذا ليس له اصل. ليس له اصل قال رحمه الله ويسقط بفراغ التكبير كله. يسقط وش اللي يسقط - 00:25:00
الرفض طيب قال وكشف وكشف يديه هنا وفي الدعاء افضل. كشف يديه هنا وفي الدعاء افضل ورفعهما اشارة الى رفع الحجاب بينه وبين ربه. كشف اليدين هنا يعني الكشف ضده ها - 00:25:34
التغذية. نعم. اه وفي الدعاء افضل ورفعهما اشارة الى رفع الحجاب بينه وبين ربه. يقول رحمه الله كالسجود يعني يرفع يديه حذو منكبيه كالسجود. افاد انه في السجود يعني يعني انه يسن في السجود وضع يديه في الارض حذو - 00:25:53
فصفة اليدان فصفة وضع اليدين في السجود كصفتهما عند تكبيرة الاحرام يعني انه يضع يديه حذو منكبيه ثم وهذا ايضا احد الصفات الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ورد عنه عليه الصلاة والسلام انه يضع يديه الى فروع اذنيه - 00:26:15
وورد عنه ايضا انه يضع يديه خذاء جبهته الجبهة في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد بين يديه. ومعلوم انه اذا سجد بين يديه يكون منتهى اليد في الغالب عند حذاء الجبهة - 00:26:37
اذا الصفات الواردة في السجود او صفات وضع اليد في السجود الثلاث الصفة الاولى حذاء ها المنكب. الصفة الثانية الى فروع الاذنين. الصفة الثالثة حذاء الجبهة. واعلم انه كلما ارتفع الانسان كلما صار ابلغ في - 00:26:55
مجافاة كلما ارتفعت صار ابلغ في المجافاة. يعني كالان اذا قصرت اليد سوف تنضم العضد سوف ينضم واضح ولا لا؟ مفهوم اذا وضعت يدك هكذا. كلما امتدت صار ابلغ في في التجافي. مثلا الان هنا الى الجبهة. كلما قصرت مثلا وضعتها حذاء المنكب - 00:27:17
نعم هنا يقول كالسجود يعني انه يسن في السجود وضع يديه كحدو منكبيه. طيب. لكن ما منتهى وضع اليد قال الفقهاء رحمهم الله

لا يخرج في وضع يديه عن مسامتة الجسم - 00:27:41
يعني الان جسمك هكذا. اذا وضعت يدك لا تخرج لا تخرج عن الا تخرج عن مساندة الجسم. بمعنى لا تقل هكذا لا تقل هكذا وانما يكون التفريج مع كون اليد بحذاء بحذاء الجسم وهذا يمكن يعني يمكن التفريج - 00:28:01
مع كون اليد بحذاء الجسم. نعم - 00:28:24